رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

994 هل يجوز لمن يعمل بالدوائر الحكومية أن يتصرف في المبلغ الزائد من كروت البنزين التي تصرف له؟

عبدالعزيز بن باز

واخر يقول انا موظف في احد الدوائر او في احدى الدوائر الحكومية ويصرف لنا كروت بنزين لتعبئة سيارات الدولة التي نعمل بها والحاصل انها تزيد عن المستهلك كروت عندنا ولا نطالب بما يزيد منها سواء قلت او كسرت. هل يجوز لنا التصرف في هذا - 00:00:00

المبلغ الزائد علما باننا غير مطالبين بالزيادة. وهل يجوز لنا تعبئة سياراتنا المدنية او صرفها فلوس؟ افيدونا جزاكم الله خيرا هذا يرجع الى معلوم هذي الدولة فاذا كانت الدولة تسمح للسائق بما فظل فله ما فظل من - 00:00:20

عن المدة دفع اليه البنزين لها. اما ان كان لا تسبح وانما هو شيء من تساهل المسؤول ان عليه ان يرد الزائد وان يستعمله عمل الحكومة لا في عمله. هم. واذا كان شيئا معروفا عند الدولة سامحة به - 00:00:40

وسط المسؤولين وان وان اذا لليوم ما بقي فهو له او لليل ما بقي فهو له فهذا فضل من الدولة ولا شيء فيه اما اذا كان على سبيل الخيانة فلا. نعم. شيء محدد للسيارة شيء - 00:01:00

استهلاك يومي وبس. يومي. احيانا يزيد وينقص. نعم. اذا كان الاستهلاك اليومي وهو معروف عندهم مسامح بما فلا بأس به. نعم - 00:01:20